(٢٨)

بتاريخ ٢٠١٦/٨/٩م

١ - منشور مالي - أثر المنشور المالي على النظم واللوائح المعمول بها .

تختص وزارة المالية بموجب القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٤٧ ، والمرسوم السلطاني رقم ٩٦/٣٩ بتحديد اختصاصات وزارة المالية واعتماد هيكلها التنظيمي ، بإصدار المنشورات المالية - مؤدى ذلك - يجب على الجهات الحكومية أن تقوم بتنفيذ قرارات مجلس الشؤون المالية وموارد الطاقة و توجيهات وزارة المالية وذلك من خلال تعديل نصوص لوائحها الخاصة بما يتوافق مع ما اتخذته الجهات المختصة من قرارات وما رسمته من سياسات - تطبيق .

٢ - وزارة الشؤون القانونية - مناط طلب الرأي .

يتعين لطلب الرأي من وزارة الشؤون القانونية أن يكون ثمة إشكال قانوني ثار في التطبيق العملي لدى الجهة طالبة الرأي وفقا لما استقر عليه الرأي في وزارة الشؤون القانونية .

فبالإشارة إلى الكتاب رقم : ..... بتاريخ ..... ، الموافق .....بشأن طلب الإفادة بالرأي القانوني حول مدى إلزامية المنشورات المالية الصادرة من وزارة المالية على ..... ، والتي تتعارض مع النظم واللوائح المعمول بها في الهيئة ، ومنها المنشور رقم ٢٠١٦/١١ .

نفيد ..... بأن المنشورات المالية تأتي في إطار ممارسة وزارة المالية لاختصاصاتها المقررة بموجب القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني

رقم ٩٨/٤٧ ، والمرسوم السلطاني رقم ٩٦/٣٩ بتحديد اختصاصات وزارة المالية واعتماد هيكلها التنظيمي ، كما أنها تأتي في إطار قرار مجلس الوزراء الموقر المتخذ في جلسته رقم ٢٠١٢/٢١ بشأن الموافقة على التوصيات التي تضمنت تكليف وزارة المالية بإصدار التعليمات التنفيذية والضوابط اللازمة بشأن المقترحات والمرئيات المتعلقة بسفر الموظفين العاملين في الجهات الحكومية ، وإلى القرارات المتخذة في الجلسة رقم ٢٠١٥/٢٧ بشأن الموافقة على توصيات مجلس الشؤون المالية وموارد الطاقة ، ومنها الإجراءات الاحترازية الواجب اتخاذها لتقليص حجم عجز الموازنة العامة للدولة الناتج عن الانخفاض الحاد في سعر النفط ، الأمر الذي يتعين بموجبه على .....أن تقوم بتنفيذ قرارات مجلس الوزراء الموقر ، ومجلس الشؤون المالية وموارد الطاقة و توجيهات وزارة المالية وذلك من خلال تعديل نصوص لوائحها الخاصة بما يتوافق مع ما اتخذته الجهات المختصة من قرارات وما رسمته من سياسات .

وفي ضوء ما سبق ، فإن على ..... تعديل لوائحها الخاصة بحيث تتوافق مع ما سبق اتخاذه من قرارات ورسمه من سياسات ، الأمر الذي لا يثير ثمة إشكالية في التطبيق العملي مما يستوجب إبداء الرأي القانوني بشأنه .

فتوى رقم (١٦٢٧٠٠٠١٨٧٠٧) بتاريخ ٢٠١٦/٨/٩م